



«الأنباء» تنشر تقرير اللجنة بعد إحالته إلى «المالية» البرلمانية.. أقرت 4 اقتراحات الأول لزيادتها 70 ديناراً كل 3 سنوات والثاني 60 والثالث 30 والرابع 90 ديناراً

«التشريعية» وافقت على اقتراحات زيادة معاشات المتقاعدين

رئيسه الفهم

وافقت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية في اجتماع سابق على الاقتراحات بقوانين في شأن تعديل الفقرة الأولى من المادة التاسعة من القانون رقم (25) لسنة 2001 بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية وزيادة المعاشات التقاعدية.

وكان رئيس المجلس قد أحال إلى اللجنة 4 اقتراحات بقوانين في هذا الشأن، حيث أعدت تقريرها الذي حصلت



د. محمد الحويطة



فرز الديحاني



سعود أبوصليب

«الأنباء» على نسخة منه وأحالته إلى اللجنة المالية. واستعرضت اللجنة الاقتراحات بقوانين وتبين لها أنها تنص في مجملها على زيادة المعاشات التقاعدية وتختلف في مبلغ الزيادة وبعض الأحكام وذلك على النحو التالي: - الاقتراح الأول: قضى بزيادة المعاشات التقاعدية بواقع (70) ديناراً شهرياً لكل متقاعد. - الاقتراح الثاني: قضى بزيادة المعاشات التقاعدية بواقع (60) ديناراً شهرياً

كل ثلاث سنوات اعتباراً من 2021/6/1. - الاقتراح الثالث: قضى بزيادة المعاشات التقاعدية كل سنة بواقع (30) ديناراً شهرياً، كما نص على أن تقدم الحكومة لمجلس الأمة تقريراً سنوياً بشأن تنفيذ القانون، والكلفة المالية نسبة إلى الأرباح المحققة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ومراجعتها بما يتناسب مع تحقيق الوفرة المالية للمشتريين في التأمينات. - الاقتراح الرابع: قضى

بزيادة المعاشات التقاعدية كل ثلاث سنوات بواقع (90) ديناراً شهرياً. وتهدف الاقتراحات بقوانين - حسبما جاء في مذكراتها الإيضاحية - إلى تحسين الأوضاع المالية للمتقاعدين في ظل ارتفاع تكاليف المعيشة وزيادة نسبة التضخم في الدولة. وبعد البحث والدراسة توصلت اللجنة إلى أن الاقتراحات بقوانين لا تشوبها شبهة مخالفة أحكام الدستور كما أن فكرة زيادة المعاشات

التقاعدية تتوافق مع المادة (11) من الدستور والتي تنص على: «تكفل الدولة المعونة للمواطن في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل. كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية»، أما مسألة الملاءمة والكلفة المالية للاقتراحات بقوانين فتترك للجنة المختصة لبحثها مع الجهات المعنية. وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة على الاقتراحات الأربعة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها.

اقتراح محمد الحويطة

بتعديل الفقرة الأولى من المادة التاسعة من القانون رقم (25) لسنة 2001 بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية وزيادة المعاشات التقاعدية.

بعد الاطلاع على الدستور، وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (61) لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له، وعلى القانون رقم (25) لسنة 2001 بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية وزيادة المعاشات التقاعدية والقوانين المعدلة له، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة التاسعة من القانون رقم (25) لسنة 2001 المشار إليه النص الآتي: «تزداد المعاشات التقاعدية المستحقة من تاريخ العمل بهذا القانون كل ثلاث سنوات بواقع (70) ديناراً شهرياً».

المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون. ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي: رغم التعديلات التي سعت لتحسين المعاش التقاعدية وزيادته، إلا أنها لم تستطع مواكبة التصاعد المطرد في مستويات المعيشة وتكلفة الخدمات وجنون الأسعار مما يشكل أعباء مالية وتكاليف إضافية على المتقاعدين، حيث إن كثيراً منهم يعتمد كلياً على المعاش التقاعدي. ولما كانت الزيادة السنوية للمتقاعدين التي تطبق كل ثلاث سنوات تعد بسيطة جداً، ولا تواكب تكاليف المعيشة والتضخم السنوي في السلع والمنتجات والخدمات بصفة عامة، أعد هذا الاقتراح بقانون برفع قيمة الزيادة الحاصلة كل ثلاث سنوات بواقع (70) ديناراً شهرياً للمساهمة في تحسين الوضع المالي للمتقاعدين.

اقتراح مرزوق الخليفة

اقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة 9 من القانون رقم 25 لسنة 2001 بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية وزيادة المعاشات التقاعدية

المادة الأولى

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة 9 من القانون رقم 25 لسنة 2001 المشار إليه النص الآتي: «تزداد المعاشات التقاعدية كل 3 سنوات اعتباراً من 2021/6/1، وذلك بواقع 60 ديناراً شهرياً».

المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون. ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي: في عام 2001 أنشئ صندوق تاميني جديد لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وهو صندوق زيادة المعاشات، وذلك لزيادة المعاشات التقاعدية كل 3 سنوات بواقع 20 ديناراً شهرياً آنذاك، ومن ثم علت لتصبح 30 ديناراً شهرياً، بالرغم من زيادة أعداد المتقاعدين خلال السنوات الـ الماضية إلا أن الوضع المالي للصندوق في ازدياد، حيث ارتفع رصيده بمقدار الثلث تقريباً وهو مؤشر مهم يدل على كفاية الأموال في هذا الصندوق للوفاء بالالتزامات الحالية المتمثلة بإضافة مبلغ 30 ديناراً لمعاشات المتقاعدين كل 3 سنوات. كما أن وفرته المالية تشير إلى قابلية إجراء تعديل لمصلحة المتقاعدين بحيث تزداد معاشاتهم التقاعدية بمقدار معين دون أن يؤثر على وضعه الحالي، خاصة أن إيراد هذا الصندوق يعتمد بشكل كبير على الاستقطاعات من الموظفين الحاليين والملتحقين بسوق العمل مستقبلاً وهم في ازدياد سنوياً ولن يعاني من أي عجز.

عبد العزيز الصقبي: ما أسباب إيقاف رواتب «المنافسة»؟



د.عبدالعزیز الصقبي

وجه النائب د.عبدالعزیز الصقبي سؤالاً إلى وزير التجارة والصناعة د.عبدالله السلمان قال في مقدمته: أوردت إحدى الصحف المحلية خبر قيام مجلس إدارة جهاز حماية المنافسة بإيقاف هيكال الرواتب الجديد للجهاز، مطالباً تزويده وإفادته بالآتي: - ما أسباب قيام مجلس إدارة الجهاز بإيقاف السلم الجديد للرواتب؟ وما السند القانوني لذلك؟

- صورة ضوئية من سلم الرواتب الذي قرر مجلس إدارة الجهاز إيقافه؟ - أورد الخبر قيام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة محايدة من أساتذة جامعة الكويت لمراجعة سلم الرواتب، لذا يرجى تزويدي بصورة ضوئية من قرار تشكيل اللجنة وأعضائها ومسمياتهم ومدة عملها؟ - أورد الخبر وجود موافقة مسبقة من وزارة المالية على السلم الجديد للجهاز، لذا يرجى تزويدي بكافة المخططات والرسائل التي تمت بين الجهاز ووزارة المالية؟

مرزوق الخليفة لمنح الوكلاء الأوائل آخر المربوط



مرزوق الخليفة

يرق لعدم وجود شواغر، منح الرتبة التالية لرتبته واحتسب تقاعده على هذا الأساس». - فقد صدر القرار الوزاري رقم 211 لسنة 2021 من السيد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع نصح «إذا أحيل العسكري إلى التقاعد برتبة وكيل أول وكان قد استوفى مدة الخدمة (25) سنة فعليه وأتم العمر (45) سنة فأكتر وحاصل على (3) علاوات

تقدم النائب مرزوق الخليفة باقتراح برغبة بمنح الوكلاء الأوائل بقوة الشرطة آخر مربوط لرتبتهم في حال تقاعدهم وفق شروط معينة، وجاء في مقدمة الاقتراح ما يلي:

- القانون رقم 23 لسنة 1968 بشأن نظام قوة الشرطة تنص المادة 151 منه إذا أحيل رجل قوة الشرطة إلى التقاعد وكان قد استوفى المدة اللازمة كحد أدنى للترقية ولم

فارس العتيبي يسأل عن «الصندوق الوطني»



فارس العتيبي

ومنصب كل من العاملين بها مع ذكر مؤهلاتهم وخبراتهم السابقة؟ - بيان بتكلفة هذه الإدارة على ميزانية الصندوق منذ إنشائها حتى تاريخ السؤال؟ - إنجازات الإدارة المذكورة مع بيان القيمة المضافة لأعمال هذه الإدارة

على ربحية الصندوق والمشاريع الممولة من قبل الصندوق؟ - هل قامت باعتماد حاضنات محلية أو عالمية لتقديم البرامج وخدمات الدعم المذكورة بالقانون أعلاه؟ في حال نعم أرجو تزويدي بكشف الحاضنات المعتمدة وتاريخ اعتمادها ووكيلة الاعتماد وصورة ضوئية ملف اعتماد كل من الحاضنات المعتمدة؟ - صورة ضوئية من لائحة وشروط اعتماد الحاضنات وكشف بأعضاء لجنة اعتماد الحاضنات مع بيان مؤهلاتهم وخبراتهم السابقة وصورة ضوئية من محاضر اجتماعاتهم منذ تأسيس اللجنة حتى تاريخ السؤال؟

إعلان

دعوة لحضور الجمعية العامة العادية وغير العادية

بنك الكويت الدولي (ش. م. ك. ع.) للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020

يسر مجلس إدارة بنك الكويت الدولي KIB دعوة مساهميه الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية المقرر عقده في تمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الخميس الموافق 6 مايو 2021 وبعقبه مباشرة اجتماع الجمعية العامة غير العادية بمقر المركز الرئيسي للبنك – الدور العاشر – مجمع البنوك المشترك – دروازة العبد الرزاق، وذلك للنظر في الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال الآتية:

أولاً: جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية:

18. الموافقة على إصدار البنك بشكل مباشر أو غير مباشر صكوك أو أدوات تمويلية أخرى (أيا كانت أنواعها) وفقاً لصيغ الصكوك التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية (وذلك تأسيس برنامج إصدار صكوك والإصدار تحت مظلة) بالبنوك الكويتي أو أي عملة أخرى بإبرائها مناصلة دول أو خارج الكويت، وتقرض مجلس الإدارة (أو خارج موفاته السابقة) في كل ما يتعلق بإصدار الصكوك وتحديد قيمتها الاسمية و قيمة إصداراتها وشروطها وأحكامها وإصدار سندات ووسائل طرحها واستغلالها والقيام باتخاذ كل ما يلزم نحو ذلك ما يتفق وأحكام القوانين الوطنية التطبيق والقرارات ذات الصلة وذلك بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية عند الاقتضاء ولمجلس الإدارة أن يستعين بمن يراه مناسب في تنفيذ كل أو بعض ما تقدم.
19. اختيار عضوين مستقلين وعضو مفضل (غير مستقل) لاستكمال باقي هذه الصعوبة للدورة الحالية لمجلس الإدارة (2019-2021) وتقرر هذه الدعوة سارية على الاجتماعات التي لم يتغير راس الدعوة سارية على الاجتماع الثاني الذي يكون صحيحاً أيًا كان عدد الأسماء الممثلة فيه.
20. الموافقة على إصدار أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصريفهم القانوني عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31.
21. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أو التصرف في أسهم البنك بما لا يتجاوز 10% (عشرة في المائة) من إجمالي عدد أسهم البنك، وعلى أن يستمر هذا التفويض سارياً لمدة ثمانية عشر شهراً من تاريخ صدوره.
22. الموافقة على استقطاع 10% (عشرة في المائة) لحساب الضرائب الفلاني، مبلغ 500 دك (خمسمائة دينار كويتي).
23. مناقشة الموافقة على استقطاع 10% (عشرة في المائة) لحساب الاحتياطي الاختياري بمبلغ 500 دك (خمسمائة دينار كويتي).
24. إحاطة الجمعية علماً باستقالة السيد/ مصطفى السيد حسن الزلزلة (نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية سابقاً).
25. تعيين أو إعادة تعيين هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية التي تنتهي في 2021/12/31 وتقوم مجلس الإدارة بتحديد أعضائها.
26. تعيين أو إعادة تعيين مكتب التدقيق الشرعي الخارجي للسنة المالية القادمة التي تنتهي في 2021/12/31 وتقوم مجلس الإدارة بتحديد أعضائها.
27. تعيين أو إعادة تعيين مراقبي حسابات البنك للسنة المالية التي تنتهي في 2021/12/31 وتقوم مجلس الإدارة في تحديد أعضائها.

ثانياً: جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة غير العادية:

وتتبع الجمعية العامة العادية أعضاء مجلس الإدارة واختار الأعضاء المستقلين بالتصويت السري. وتحدد مكافأته.

ويكون انتخاب مجلس الإدارة لدورة مدتها ثلاث سنوات قابلة للتجديد وبمراجعة أن مدة عضوية الأعضاء المنتهية تسهي بالتأهدة دورة المجلس التي تم اختياره فيها. ويجوز للجمعية العامة العادية اختياره لدورة أخرى واحدة.

وهيما دعا ما يخصه به الأعضاء المستقلون من أحكام خاصة بقررها القانون أو اللوائح التنفيذية أو تعليمات الجهات الرقابية أو هذا النظام. تسري على الأعضاء المستقلين سائر الأحكام التي ينص لها غيرهم من أعضاء مجلس الإدارة. وعلى الأعضاء المنتهية عضويتهم عليها في قانون الشركات واتخذته التنفيذية لشغل المراكز الشاغرة بمجلس الإدارة مع مراعاة أنه إذا كان المركز الشاغر لعضو مستقل فيكون يشغله بعضو مستقل آخر.

جميع التعديلات خاضعة لموافقة الجهات الرقابية.

لغريد من الاستفسار يرجى التواصل على الأرقام 22311319 - 22311441

بنك...للحياة

KIBpage | 1 866 866 | Investor-Relations@kib.com.kw